جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 48 / حزيران 2026

الاحكام القرآنية للجهاد والقتال واثرها في تقويم ظاهرة الإرهاب المعاصر

The Quranic Rulings for jihad as afihting Force and itsimpact on the Phenomenon of Contemporary Terrorism

م.د. ازهار علي حسن
Dr. Azhar Ali Hassan

جامعة الزهراء للبنات
Al-Zahraa University for Girls

الكلمات المفتاحية: حكم، جهاد، قتال، تقويم، الارهاب.

Key words: Ruling,jihad, fighting, Evaluation,Terroism

الملخص:

أنَّ العدو قد يدهم بلاد المسلمين، وحينئذٍ يكون الدين مهدَّداً وكذلك النفوس والأعراض والأموال والوطن نفسه. وحينئذٍ يصبح رد هذا العدوان واجباً على الجميع، حيث إنَّ هذا. بالإضافة إلى كونه واجباً . فهو حقٌّ طبيعي لأنَّه قتالٌ ضد العدوان، وكل القوانين عند الأمم الماضية والحاضرة تجعله من الحروب العادلة.

فالدِّفاع يكون أولاً من أجل العقيدة وهذا من نوع خاص، لأنَّ العمل من أجل العقيدة أولى من العمل من أجل الحياة، فالعقيدة حياةٌ أولى بالرعاية والصيانة، ولذا شُرِع الجهاد من أجلها، وقد أمر الله بمقاتلة الذين يبادرون بالعدوان، وبمقاتلة المعتدين لردّ عدوانهم، إذ الدِّفاع عن النَّفس أمرٌ مشروع في كل الشرائع وجميع المذاهب، قال سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا ربنا الله ﴾ (الحج40.39). فأباح الله سبحانه للمؤمنين القتال من أجل الدِّفاع عن أنفسهم ورفع الظلم عنهم ووعدهم بالنَّصر. وقيل إنَّ هذه الآية بيانٌ لقوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ } (الحج38) أي: يدفع عنهم غوائل الكفر بأنْ يبيح لهم القتال وينصرهم

Abstract:

if an enemy invades Muslim lands, then religion, lives, honor, property, and the homeland itself will be threatened. At that point, repelling this aggression becomes an obligation for everyone, as it is not only a duty but also a natural right, being a fight against aggression. All laws of past and present nations consider it a just war. Defense is first and foremost for the sake of the faith, because working for the sake of the faith takes precedence over working for the sake of life. The faith is a life that deserves care and protection, and that is why jihad was prescribed for its sake. God has commanded fighting those who initiate aggression, and fighting the aggressors to repel their aggression, since defending oneself is a legitimate matter in all laws and all doctrines. So God Almighty permitted the believers to fight in self-defense and to repel injustice against them, and He promised them victory. It has been said that this verse is an explanation of God Almighty's statement: {Indeed, God defends those who believe. Indeed, God does not like every treacherous ingrate} (Al-Hajj 38), meaning: He protects them from the evils of disbelief by permitting them to fight and by granting them victory.

المقدمة

اباح الله تعالى القتال للناس باعتباره وسيلة الدفاع الانسان عن ارضه وعرضه وماله وحفظ كرامة الانسان وحياته التي تعتبر الخطوط الحمراء للبشر التي اوجب الاسلام عند الاعتداء عليها ان يواجهها ويكون له موقف منها لان الحديث النبي(ص) يقول (الاسلام من سلم المسلمون في ارضه وماله وعرضه) وهذا الدفاع والقتال فانه يكون على عدة اشكال وطرق حسب الظروف الزمانية والمكانية وحسب نوع الاعتداء وتدرجه بحيث يكون الجهاد ضده موازيا لدرجته في القسوة والتجاوز وقد اكد الاسلام على أهمية الجهاد وأنه من أقرب السبل التي توصل الى رضا الله تعالى وتحقق الكرامة والعزة للاسلام وهي فريضة شرعية واجبة على جميع المسلمين.

اهمية البحث: ان الله تعالى خلق الانسان وجعل له منهجا في حياته يجب اتباعه وهذا المنهج هو الذي يوصله الى هدف وغاية من وجوده، والله تعالى جعل الانسان مختارا وحراً في تفكيره وارسل له الرسل والانبياء ليدلوه على الطريق الحق كلما زاغ عنه وشرع طرق عديدة ليرجع هذا الانسان الى طريق الحق والتوحيد واحدى هذه الطرق هو القتال،وقد دل عليه القران الكريم والروايات الشريفة بوضوح وبصراحة عن هذا الموضوع

الفائدة من الدراسة: عندما يكون الحديث عن القتال قد يتبادر الى اذهان الكثيرين ان الدين يدعو الى استعمال القوة والقتل في سبيل ارساء كلمة التوحيد ونريد اثبات عكس ذلك بان العدالة الالهية في كل القوانين هي الاساس الشرعي وان اسلوب القتال انما شرع لحالات مستعصية وعندما يصل المجتمع الى مراحل الانحراف والانحطاط الانساني الذي يخالف ما رسمه الله تعالى للبشرية من الامان والراحة والسعادة والعدل، ولا توجد حلول الا بالقتال وتدرجاته حسب ماسنوضحه

سبب اختيار البحث: تسليط الضوء على اهمية الجهاد بالقتال وانواعه بادلة قرآنية تسندها الروايات الشريفة

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث

المطلب الأول: التعاريف اللغوية والاصطلاحية

اولاً– الحكم بالكسر: المنع[1]، والحُكم بالضم – القضاء، وإحكام الأمر بمعنى إتقانه، ومنه الحكمة وتأتي لبيان العلم والعدل في القضاء، وكذلك منه حكمت السفيه إذا أخذت على يده ومنعته من التصرف وسمي الحاكم حاكماً لمنعه الظالم من ظلمه، وبذلك سميت الحكمة التي في لجام الفرس، لأنها تزّد الفرس عن المعاطب[2]

فللحكم أطلاقات أو فروع ثلاثة أساسية، المنع، القضاء والإتقان.

الحكم اصطلاحا

الحكم عند الأصوليين: هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين على وجه الاقتضاء أو التخيير أو الوضع.

الحكم عند الفقهاء: هو أثر خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاء أو تخيير أو وضعاً.

ثانياً –(الجهاد) لغة، بكسر الجيم في اللغة من الجَهَد والجُهد، وهي بالفتح تعني المشقة، وبالضم تعني الطاقة، قال الليث: الجهد ما جَهَد الإنسان من مرض أو أمر شاق، فهو مجهود،والجُهد لغة بهذا المعنى[3].

وجاهد جهاداً واجتهد: بذل وسعة وطاقته ليبلغ مجهوده ويصل

إلى نهايته[4]، والجهاد، مصدر الفعل الرباعي: جاهد: على وزن (فِعال) بمعنى (المفاعلة) من طرفين، مثل: الخصام بمعنى المخاصمة، مصدر (خاصم)، والجدال بمعنى المجادلة، مصدر (جادل)، والفعل الثلاثي للكلمة هو (جَهِد)، وبضبط صاحب القاموس المصدر الثلاثي ومعناه، فيقول: (الجَهْد: الطاقة، ويُضم، والمشقة)[5].

الجهاد اصطلاحاً: وردت عدة معان اصطلاحية للجهاد منها ما(عرّفه أبو الصلاح الحلبي من الإمامية: هو جهاد كل من الكفار والمحاربين من الفسّاق)[6].

وعرفه الكاساني من الحنفية انه: بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل اللهﷻ بالنفس والمال واللسان، أو غير

ذلك، أو المبالغة في ذلك[7].

المختار: لفظة (الجهاد) من الحقائق الشرعية المهمة،لها مساحة واسعة وتشمل القتال واضافة ولها دورها في القران الكريم حيث ذكرت(41) مرة وهناك أنواع كثيرة من الجهاد

1- الجهاد المادي 2- الجهاد المعنوي

والمعنوي ينقسم الى (جهاد النفس، جهاد القول، جهاد العمل الصالح) وفي أغلب التعريفات غلّب العلماء كلمة جهاد على معنى القتال والحرب.

ثالثاً- الارهاب

لغةً: مشتق من "رَهَبَ" أي خاف وفزع، وأرهبَ الشيء أي خوَّفه.

اصطلاحاً:هو استعمال العنف المنظم أو التهديد به من قبل أفراد أو جماعات لتحقيق أهداف سياسية، اقتصادية، أو أيديولوجية، عبر نشر الذعر والترويع وإلحاق الضرر بالمدنيين والممتلكات. لا يوجد تعريف عالمي موحد، لكنه يركز على ترويع الآمنين.

المطلب الثاني – الجهاد في الشريعة (القرآن والسنة)

اولاً – ايات الجهاد في القران الكريم

إن الجهاد في العقيدة الإسلامية لم يكن يعني دائماً السيف والعنف بل كان معركة متعددة الأوجه دفعت التاريخ الإسلامي في مختلف فتراته،والجهاد المسلح لم يكن سوى مظهر من مظاهر الجهاد المتعددة والمتنوعة من جهاد مسلح وجهاد سلمي فردي وجماعي وجهاد نفسي..[8].

وذلك أن الجهاد في القرآن لم يكن قاصراً على معنى القتال كما لم تكن كلمة جهاد مرادفة لكلمة حرب[9]، الواردة في قوله تعالى: **﴿فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾** (محمد-4).

الإسلام أمر رباني هدفه العدل وتحريم الظلم، وأن تعاليمه السامية وقيمه الرفيعة تدعو إلى المودة، والرحمة والتعاون، والإيثار والتضحية، وإنكار الذات، ما يلطف الحياة ويعطف القلوب، ويواخي بين الإنسان وأخيه الإنسان، وقد جعل معيار ذلك في تكوين الدولة والمجتمع الإسلامي.

يرى قسم من الفقهاء أن الجهاد في الإسلام هو طريق من طرق الدعوة إلى الدين[10]، إذ يجعلون الدعوة من شقين: دعوة باللسان، فمن أجاب فقد عصم، ومن خالف فلم يبق إلّا الدعوة بالسيف، لقوله تعالى: **﴿فَاقْتُلُوا المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾** (التوبة-5).

وكذلك ما استفادوه من قوله تعالى: **﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الكُفْرِ﴾** (التوبة-12) وقوله تعالى: **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ﴾**، (البقرة- 216) يقول الشيخ الطوسي: «وهذه الآية دالة على وجوب الجهاد، وفرضه، وبه قال مكحول وسعيد بن المسيب وأكثر المفسرين) [11]، وقال تعالى: **﴿انْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾** (التوبة41).

ويرىٰ كثير من الباحثين (أن دراسة مراحل الجهاد من خلال القرآن الكريم تبين أن الجهاد مر بمراحل متعددة) [12] وبذلك نلحظ

أ – أن آيات القتال في القرآن الكريم جاءت في كثير من السور المكية والمدنية مبينة السبب الذي من أجله أذن في القتال وغالباً ما كانت تهدف الى[13]

1- دفع الاعتداء الواقع أو الوشيك علىٰ المسلمين.

2- حماية حرية العقيدة، ومنع الفتنة والإفساد.

3- إغاثة المظلوم، لقوله تعالىٰ: **﴿مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْس أَوْ فَسَاد فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً﴾** (المائدة 16) وهذا ما يؤكده العلامة مرتضى مطهري ايضاً إذ يقول: (إن ملاك قدسية الدفاع ليس هو ان يدافع الشخص عن نفسه، بل ان الملاك هو وجوب دفاعه عن (الحق) عندما يكون الملاك (حقاً)لافرق بين الحقوق الشخصية والحقوق العامة والإنسانية، بل ان الدفاع عن الحقوق الإنسانية أكثر قدسية)[14]. ومما لاشك فيه أن مبدأ نصرة المظلوم هو تطبيق لقوله تعالىٰ: **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى﴾** (المائدة 2)، ومهما يكن من أمر فـ (الحرب في حقيقتها فعل بغيض في الشريعة الإسلامية لأنها تؤدي إلىٰ إزهاق النفس التي كرمها الله وخلقها لغايات تؤديها في الأرض)[15]، (ومما تقدم نستطيع أن نقول أن الإسلام دين الحق، وان الحق لابدّ له من قوّة تصونه وتحميه وتبقيه، ومن أجل ذلك فقط توسل الإسلام بالقوة وكان توسله من أجل الإبقاء علىٰ الحق) [16].

ثانيا: الجهاد في السنة الشريفة

جاءت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية الجهاد منها:

1-عن الصادق عن أبيه عن جده (ع) قال: قال رسول الله (ص): (إن جبرائيل عليه السلام أخبرني بأمر قرت به عيني وفرح به قلبي قال: يا محمد من غزا غزوة في سبيل الله من أمتك فما إصابته قطرة من السماء أو صداع إلا كانت له شهادة يوم القيامة)[17]

2- قال رسول الله (ص): (عليكم بالجهاد في سبيل الله مع كل إمام عدل فإن الجهاد في سبيل الله باب من أبواب الجنة)

عن أمير المؤمنين (ع): (أما بعد؛ فان الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة اوليائه، وهو لباس التقوى، ودرع الله الحصينة، وجنته الوثيقة)[18].

المطلب الثاني: مراحل الجهاد في القرآن الكريم

ألمرحلة الاولى – العفو والصفح والصبر

وتعني الجهاد بالكلمة كما في آية ﴿وجاهدهم به جهادا كبيرا﴾ (الفرقان-52) فالمقصود بها ان يتشبث الانسان في الفاظه (القرآن) حتى يجاهد في الدفاع عن مبدئه ونظريته التي جاء بها النبي(ص) من السماء،وهذا بواسطة الالفاظ والمعاني القرآنية (جاهدهم به).ويقول تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آَمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النور – 19) هذه المحبة القلبية فليس صحيحاً أن تكون ردات الفعل سلبياً

تجاه المنافقين والكفار والجاهلين بل التعامل بالعفو والمغفرة(جاهد الكفار والمنافقين) فجهاد المنافقين ليس بالسيف بل هي حرب باللفظ والكلام والكلمة، وهذه مقدمة على باقي أنواع الجهاد.

المرحلة الثانية – مرحلة الهجرة

عند تصاعد الايذاء على رسول الله (ص) أمره بالهجرة ﴿الاّ تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة 40)

هذه السكينة مختصة بالنبي (ص) كما هي دائما في القرآن الكريم ﴿قل للذين امنوا يغفروا للذين كفروا﴾

المرحلة الثالثة – الاذن بالقتال

قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (الحج –39)﴿ وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة– 193)﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة–190)

المرحلة الرابعة – قتال جميع الكفار دون استثناء

﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (التوبة 36) هنا التشريع والاعلان بالقتال لكافة المشركين بالقتال الحربي والسيف دون استثناء او تخفيف.

المبحث الثاني – أهم الاحكام الاسلامية في الجهاد

قد اتفق أهل العلم في هذه الأُمَّة على: "أنَّ قتال المشركين وأهل الكفر ودفعهم عن بيضة أهل الإسلام وقراهم وحصونهم وحريمهم إذا نزلوا على المسلمين، فرضٌ على الأحرار البالغين المطيقين"[19].

المطلب الأول – شروط القتال

لا بدَّ من التنبيه على أنَّ العدوان الخارجي يقتضي بالضرورة التعامل مع كلِّ بادرة أو أمارة من العدو تُشير إلى استعداد العدو لدهم بلاد المسلمين أو الاعتداء عليهم أو مظاهرة المُعتدين.في الشريعة السمحاء الكثير من الاحكام الشرعية التي قيد بها الإسلام طريقة مواجهة الكفار والاهم منها هي:

1– أن يكون القتال خالصاً لله، لا طمع فيه ولا رياء أو انتقام، فاستبعد الإسلام الحروب التي تثيرها العصبية العنصرية...، فالحرب الوحيدة التي يقرها الإسلام هي التي تكون في سبيل إعلاء كلمته لتكون هي العليا[20].

2– إن المبادرة للقتال لا تكون إلّا بعد استنفاد الوسائل السلمية كافة، بل حتى في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمْ اللهُ يَعْلَمُهُمْ﴾.(الانفال– 60) إنّما أراد الله سبحانه تفادي الحرب لا وقوعها.وبذلك يقول الشهيد المطهري: (إن إعداد القوة ليس لإشعال نار الحرب بل الغرض إرهاب العدو الموجود أو المحتمل وإخافته جداً)[21].

3– أن ينذر العدو إنذاراً نهائياً بعد استخدام الوسائل السلمية كافة، ويتضمن السبب والشروط التي تجنبهم الحرب، كعقد معاهدة سلام

4- قال تعالىٰ: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الخَائِنِينَ﴾ (الانفال- 58).يقول السيد الطباطبائي: (أي يجب إبلاغهم بإلغاء العهد، ولا يجوز قتالهم قبل الإبلاغ لأن ذلك خيانة)[22].

5- يحرم القتال في الأماكن المقدسة للأديان ومراكز العلم والثقافة والمرافق الحيوية، لقوله تعالىٰ: ﴿وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ المَسْجِدِ الحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ...﴾ (البقرة-191).وهناك الكثير من القوانين التي يجب الالتزام بها مثل لا يجوز التمثيل بقتلى العدو، حسن معاملة الأسرىٰ: وجوب الاستجابة للاستجارة وطلب الأمان وغيرها

المطلب الثاني : شرائط الجهاد الكفائي واهدافه وبواعثه

أولاً: قوة الإيمان بالله تعالى

أن أغلب أفراد الأمة قد انساقوا خلف ملذاتهم المعنوية، والحسية، متجاوزين في ذلك الحد الشرعي، الأمر الذي أظهر الترف الفكري، والنفسي، والبدني. أن الأمة الإسلامية مصابة في عقيدتها بخلل، ويظهر ذلك جلياً في جانبين: جانبٌ فرقها إلى فرق متناحرة، يكفر بعضها بعضاً، في القديم والحديث، تخلق بعض تلك الفرق عوائق كبرى في طريق الجهاد، بل هما فريقان: فريق يسعى للقضاء على الجهاد وتعطيله نهائياً، وفريق يعمل على إماتة الجهاد في القلوب، والانحراف به عن معانيه الصحيحة. وكلا الفريقين عانى منه الجهاد على مر العصور السالفة والحاضرة. وجانبٌ أصاب العقيدة في النفوس بخلل أفقدها فاعليتها، فعانت الأمة من زيادة البدع والخرافات التي يجب أن ينطلق المسلم مجاهداً لإزالته[23] .

وعانت من ضعفٍ في مفهوم الولاء والبراء، ذلك المفهوم الدافع للجهاد نصرة المستضعفين، وحماية الدعوة إلى الدين من كيد الكائدين .

ومن هنا تعاني الأمة فكريا من أمرين[24]:

1- ضغط الفكر الكافر الوافد، بوسائله القريبة للنفوس البشرية، وأساليبه التي يبثها شياطين الإنس والجن.

2- ضعف الفكر المقاوم لدى أفراد الأمة .

فكانت النتيجة تردداً وتذبذباً فكرياً، يصل أحياناً إلى انحراف فكري، فكان أن عانت الأمة من ابنائها، وكادت أن تُمسخ شخصيتها. أن الأمة الاسلامية قد فقدت قوة فاعلة بفقدانها للوحدة الإسلامية، حيث تفرقها إلى فرق فكرية واجتماعية وسياسية متفاوتة الاستعداد والتوجه وتعطل من جراء ذلك الجهاد[25].

ثانياً – معرفة ما أعدَّ الله للمجاهدين في دار كرامته

وهو الهدف الأسمى والأساس الذي تتمحور حوله كلّ حركة يقوم بها الإنسان المؤمن أو سكون يلتزم به. وإذا غدا الجهاد طريقاً لتحقيق رضا الله تعالى، وباباً للتقرّب منه، فأيّ نعمة وأيّ توفيق لمن أتيح له الدخول إلى هذا الميدان الذي عبّر عنه أمير المؤمنين عليه السلام قائلا(أما بعد فإن الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة أوليائه، وهو لباس التقوى ودرع الله الحصينة وجنّته الوثيقة)[26]

,إن الشهادة كانت أمنية الصلحاء والجائزة التي يرغب بها كل مجاهد بعد طول عناء وجهاد في سبيل الله تعالى.

بل نجد الأئمة المعصومين عليهم السلام ينتظرون لحظة الشهادة ويعتبرونها كرامة من الله تعالى، فهذا الإمام زين العابدين عليه السلام يقول مخاطباً ابن زياد:أبالقتل تهدّدني يا ابن زياد؟! أما علمت أن القتل لنا عادة وكرامتنا الشهادة[27]. هذا هو النهج الإسلامي الصحيح الذي يؤكّد على حب الشهادة

ثالثاً – أستمرار محاربة اعداء الله لأوليائه

من حق كلّ نفس بشرية أن تدافع عن كل ما كان المساس به مهدداً لوجودها، وعن المال والعرض والأرض والكرامة والوطن، ولهذا جاء في حديث عن النبي (ص) "من مات دون عقال من ماله مات شهيداً" [28].

وقد أفتى فقهاء المسلمين جميعاً بوجوب الدفاع عن النفس، فلا إشكال في أنه من حقّ الإنسان أن يدفع المحارب والمهاجم واللصّ ونحوهم عن نفسه وحريمه وماله ما استطاع، حتى لو أدّى ذلك إلى قتل المهاجم [29].

رابعاً – إحقاق الحق وإبطال الباطل

بالتأمل في الآيات والروايات الواردة في هذا المجال نستبصر أن من أسمى غايات الجهاد بكل آفاقه، وبالذات حينما يتحول الى قتال؛ تطهير النفس من الريب، وابتغاء الوسيلة الى الله، والنجاة من النار، وان يكون الانسان شهيداً (على الناس) ومجتبى (بين الناس).ولاستجلاء هذه الغايات، نستوحي البصائر التالية من آيات الذكر الحكيم:

أ–: الجهاد دليل صدق الايمان. وإذا أدّعى المرء الايمان ثم تقاعس عن خوض غمار الصراع مع أعداء الدين، فانه لايزال يتردد في ريبه. اما إذا اقتحم الصراع، فانه قد تغلّب على وساوس نفسه بصورة عملية. وبالصراع يزداد ايمانه جلاءً، وقلبه طهراً، ويمحص تمحيصاً[30].

وهكذا يكون الجهاد شاهداً على صدق الإيمان، ووسيلة لزيادته في ذات الوقت. ومن ذلك نستلهم الأحكام التالية: أولاً: إذا شعرت بضعف في إيمانك، وتردد في يقينك، فاختر الجهاد وسيلة لنمو الايمان واليقين، وابدأ بأصعب حلقات الجهاد عليك، ولا تنتظر قوة ايمانك وزيادة يقينك حتى تنشط في سوح الجهاد، بل جاهد في سبيل الله يزدك ربك ايماناً بفضله[31].

ومن هنا فان الله سبحانه أمر المؤمنين في كتابه بالتقوى وابتغاء الوسيلة اليه. وبالجهاد في سبيله. مما يدل على أن الجهاد من أبرز الوسائل الى الله، حيث جاء في حديث شريف مروي عن أمير المؤمنين عليه السلام: "أفضل ما توسل به المتوسلون؛ الإيمان بالله ورسوله، والجهاد في سبيل الله"[32].

ثانياً: إذا أحس القائد الرسالي ضعف إيمان التجمع الاسلامي أو المجتمع المسلم، فما عليه إلاّ ان يخوض بهم غمار الجهاد، فإنه وسيلة مناسبة لمواجهة الضعف، وازدياد السكينة بإذن الله سبحانه[33]

إن القيادات التي تنتظر قوة ايمان التجمع حتى تبدأ بالتحرك ضد الاعداء، انهم يختارون سبلاً بعيدة، وقد لا يدركون اهدافهم[34].

ثالثاً: الجهاد يكون من أقرب نقطة اليك؛ من اسرتك وعشيرتك، من جيرتك وزملائك، من اقرب الانظمة اليك. فإن ترك الاقرب والاهتمام بالأبعد قد يكون نوعاً من الوسوسة الدالة على ضعف الايمان[35].

ب–: للتقوى وجهان؛ فمن جهة تتمثل التقوى في الكف عن محارم الله سبحانه، مما يسمى ايضاً بالورع، وهي –

من جهة ثانية – تتمثل في العمل بما أمر الله. وقد أمر الله سبحانه بالتقوى، وقرن الأمر بها بفرض ابتغاء الوسيلة، مما يهدينا الى ضرورة السعي الدائب فيما يقرّبنا الى الله من مختلف الوسائل؛ مثل طاعة اولياء الله، والمسارعة في الخيرات، والدعاء رغباً ورهباً.

ثم أمر بالجهاد ومقارعة اعداء الله والكفاح الدائب ضدهم، وهو وسيلة قريبة الى الله تعالى. ومن هنا فعلينا الحذر من النظرة السلبية الى التقوى، والزعم بأن أشد الناس تقوى هم أكثرهم جموداً وسكوناً وانطواءً. كلاّ؛ انما التقوى الالتزام بكل ما جاء في الدين من أمر ونهي؛ من صلاة وصيام وجهاد وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر[36].

ج-: الايمان درجة رفيعة لا يبلغها كل انسان، انما يختار الله من عباده من يعرف منه صدق النية، وحسن الانتخاب، فيلقي في روحه سكينة الايمان. فاذا اجتباه للايمان فقد حمّله مسؤولية الدفاع عنه بالجهاد. وهذا ما نستوحيه من قوله سبحانه: ﴿يآ أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلى النَّاسِ فَاَقِيمُوا الصَّلاَةَ وءَاتُواْ الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلاَكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾(الحج- 77)

وقد جاء في حديث شريف عن أمير المؤمنين (ع) "الجهاد عماد الدين، ومنهاج السعداء "

خامساً- القدوة الحسنة

ونستوحي من هذه البصيرة؛ ان الأمة الاسلامية لا تعيش لمصالحها الخاصة فقط، وانما هي تعمل لاشاعة الخير واقامة العدل ونشر راية السلام في العالم.. ولا يتسنى لها ذلك إلاّ بالجهاد. وهذه من أبعاد اجتبائها وجعلها شاهدة على الناس، حيث قال سبحانه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدا﴾ (البقرة-143) والشهادة تعني القيمومة على الحق والعدل،[37] حيث يقول سبحانه في آية كريمة: ﴿يَآ أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرا﴾ (النساء143) فاقامة القسط، والتصدي للظالم، والدفاع عن المظلوم، من أبعاد الشهادة على الناس[38]. وقد أمر الله سبحانه بالقتال من أجل المستضعفين، فقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَآءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِن لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِن لَدُنكَ نَصِيراً﴾(النساء 75)

وقوام الشهادة الجهاد في سبيل الله، وهو لايتحقق إلاّ بما يلي:

أولاً: التعبئة الروحية، لكي يتجاوز كل فرد واقعه الشخصي وواقع طائفته وأمته ليصل الى مستوى الاهتمام بالناس جميعاً. وهكذا يستعد للتضحية بمصالحه ومصالح امته، من اجل اقامة القسط والسلام في العالم.

ثانياً: الاعداد المستمر الذي أمر به الله سبحانه، حيث قال:﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَااسْتَطَعْتُم مِن قُوَّةٍ وَمِن رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاتَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لاتُظْلَمُونَ﴾ (الانفال- 60)

فالأمة المقتدرة اقتصادياً، والمجهزة تسليحياً، والمعدة تدريباً، والمرابطة على خط المواجهة، هي التي تستطيع ان تتصدى للشهادة على اقامة العدالة في الأرض[39]

ثالثاً: الوحدة الواعية القائمة على اساس الاحساس بالمسؤولية، والاعتصام بالله، والتمحور حول كتاب الله وحول رسول الله وخلفائه بالحق؛ انها شرط لاحتمال مسؤولية الدفاع عن دين الله، وعن العدل في الأرض[40]

د-: تحيط بكل ابن انثى النار مالم يتق ويخلصه الله بفضله من العذاب؛ وبالذات اولئك الذين عاشوا فترة من عمرهم في الضلال، وارتكبوا الخطايا، وأيّدوا الظلمة، وكانوا وقوداً لفتنة الطغاة. فكيف نسعى لنجاة انفسنا من النار؟ لقد دلّنا ربنا الرحمن الى تجارة تنجينا من عذاب أليم؛ هي الايمان بالله والرسول والجهاد في سبيل الله بالمال والنفس. من هنا ترى المؤمنين الصادقين يشتاقون الى الجهاد لكي ينجّيهم الرب من العذاب، ولعله تختم لهم بالشهادة. وقد قال الامام أمير المؤمنين عليه السلام: "أما بعد؛ فان الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة اوليائه، وهو لباس التقوى، ودرع الله الحصينة، وجنته الوثيقة[41].

المبحث الثالث: التطرف الفكري وتاثيره على الارهاب

المطلب الأول: أسس بناء الارهاب

أولاً – أتت كلمة الإرهاب من رهب، رهبا ورهبة، ولقد أقر المجمع اللغوي كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية أساسها "رهب" بمعنى خاف، وأرهب فلانا بمعنى خوفه وفزعه، والإرهابيون وصف يطلق على الذين يسلكون سبل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية.

ويتفق ما تقدم مع اصطلاح الإرهاب Terreur في اللغات الأجنبية القديمة كاليونانية واللاتينية إذ يعبر عن حركة من الجسد تفزع الغير :Manifestation du corps ، وانتقل هذا المعنى إلى اللغات الأجنبية الحديثة، وعلى سبيل المثال نجد أنه في اللغة الإنجليزية كلمة إرهاب معناها: Terrorism المشتقة من كلمة Terror أي الرعب. وعرف قاموس " إكسفورد" كلمة الإرهاب بأنها "استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية". وفي اللغة الفرنسية نجد أن قاموس "روبير" عرف الإرهاب بأنه "الاستعمال المنظم لوسائل استثنائية للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي مثل الاستيلاء أو المحافظة أو ممارسة السلطة، وبصفة خاصة هو مجموعة من أعمال العنف (اعتداءات فردية أو جماعية أو تدمير) تنفذها منظمة سياسية للتأثير على السكان وخلق مناخ بانعدام الأمن."

كما يعني الإرهاب أيضا محاولة الجماعات والأفراد فرض أفكار أو مواقف أو مذاهب بالقوة لأنها تعتبر نفسها على صواب والأغلبية مهما كانت نسبتها على ضلال، وتعطي نفسها وضع الوصاية عليها تحت أي مبرر... ومن هنا يأتي أسلوب الفرض والإرغام.

أما الإرهاب اصطلاحا: سنتطرق للتعريف الاصطلاحي للإرهاب، بالبحث في مفهوم الظاهرة من خلال المجهودات التي بذلها الفقه، إذ دخلت فكرة الإرهاب عالم الفكر القانوني لأول مرة في المؤتمر الأول لتوحيد القانون العقابي الذي انعقد في مدينة وارسو في بولندا عام1930، ومنذ ذلك التاريخ لم تتوقف المحاولات الفقهية لوضع تعريف جامع مانع للإرهاب.

إن الارهاب باعتباره ظاهرة اجرامية او سلوك منحرف عن قواعد السلوك الاجتماعي السائدة في المجتمع، وذلك تاسيسا على ان السلوك الاجرامي ليس محض واقعة يجرمها القانون، ولكنه سلوك يصدر من انسان يعيش في بيئة معينة ووسط مجتمع معين، ومن ثم فهو سلوك اجتماعي منحرف، لذلك فان دراسة اسباب ودوافع الارهاب يعطي التفسير لهذه الظاهرة ومن ثم فان تفسير هذه الظاهرة ينطبق عليه ما يقال عن تفسير الظاهرة الاجرامية بصفة عامة حيث يقرر علماء الجريمة انها لا ترجع الى مصدر واحد او مصدرين بل تنبع عن مصادر عديدة متنوعة ومتشابكة ومعقدة، وبالمثل فالإرهاب، كظاهرة إجرامية لها خصوصيتها بين غيرها من الظواهر الاجرامية الاخرى، ليس فعلا منعزلا او عرضيا ولكنه ثمرة تضافر عوامل عديدة تحركه وتحدد تكوينه وهيئته وظهوره[42].

ثانياً – مستويات الإرهاب ودوافعه

وبالنظر إلى هذا التعدد (تعدد دوافع الإرهاب وميزاته)، فقد تعددت اراء الباحثين فيما يتعلق بالاسس التي عليها يتم التحليل ودراسة دوافع الارهاب، الا اننا سنتناول تحليل الموضوع، وكما اخذ بهذا معظم الباحثين في الظاهرة لتكون الدراسة اكثر اكتمالا وشمولا، على ثلاثة مستويات[43].

1- المستوى الفردي، أي الدوافع التي تجعل الفرد يتجه الى الارهاب ويختار النشاط الارهابي كسبيل اساسي في حياته.

2- المستوى الوطني، أي الدوافع والميزات التي تدفع الى الارهاب على المستوى الداخلي في الدولة الواحدة.

3- المستوى الدولي، ويقصد بالدوافع على هذا المستوى مجموعة الأوضاع الدولية التي تشجع على الارهاب كنظام تقسيم العمل الدولي الراهن وما يحمله في طياته من ضغوط ومظالم على بعض الدول.

تتعدد الدوافع التي تقود الفرد إلى الإرهاب، وقد عرض كثير من الباحثين العديد من النظريات التي تفسر لماذا يندفع الفرد الى الارهاب فمنهم من يرى بوجود دوافع شخصية بذات الشخص، ومنهم من ركز على الجوانب السيكولوجية ومنهم من ركز على الاعتبارات المادية، في حين ذهب فريق اخر الى القول بان ذلك يعود إلى الجوانب الوجدانية.

المطلب الثاني – علاقة الإرهاب بالتطرف الفكري

برز التطرف الفكري في وقت مبكر من تأريخ المجتمع البشري، حتى قبل أن تتعقّد التركيبة الإجتماعية سواء في منظومتها الفكرية أو في وسائلها الحياتية، لأن في أسباب التطرف الفكري ما ليس رهنا بالتركيبة الإجتماعية المعقدة، وإنما يتجسد في البيئة الساذجة على وجه التحديد.

ولطالما وُجد التطرف الفكري لا كحالة في الفرد و المجتمع، وإنما كظاهرة إجتماعية تتسع و تضيق حسب عوامل نشوئها، وحجم تفاعل هذه العوامل و تأثيرها. و لم يقتصر ذلك على صعيد معيَّن من أصعدة الحياة، وإنما يكاد يشمل أو يشمل بالفعل جميع الأصعدة، لأن التطرف الفكري يتحقق أينما تحقق سببه و على أي صعيد[44]

إن للتطرف الفكري وجهين، أحدهما مكشوف، و الآخر مقنَّع، فكما يوجد التطرف الفكري المكشوف و الذي يمكن تشخيصه دون تعقيد، كذلك هناك التطرف الفكري المقنَّع الذي تضيع معه البوصلة، لا سيما إذا اتخذ صيغة علمية،

و ظهر بوجه حضاري، فيترك تأثيرا كبيرا و خطيرا في الشعوب و المجتمعات، و ربما يصل إضلاله حد تصور أنه النهج الصحيح، و ما عداه هو الشذوذ و الخطأ[45].

و نجد لذلك أمثلة كثيرة في ثقافات الأمم و حضاراتها، و ليست الحضارة الغربية بدعا عن ذلك، فقد أفرزت فيما أفرزت من مفردات ثقافاتها من الشذوذ الثقافي الفكري ما حاولت تلبيسه بوجه حضاري ساهم و لا يزال يساهم في إغواء الناس و إضلالهم.

إن تعبير (التطرف الفكري) بما ينطوي عليه من مضمون قد استُلّ من استعمال المادة اللغوية في التباعد والتنحي، فالمتطرف هو المتباعد الى ناحية الشيء و طرفه، فاستُلَّ منه تعبير (التطرف الفكري) كمفهوم مشبَّع بالسلبية للتعبير عن الإنحراف عن الإستقامة في الفكر و الإعتدال في الفهم[46]

إن الخروج عن الإعتدال هو مفهوم واضح لا يقع في إدراكه التباس في الأذهان، و إنما يتحقق الإلتباس و ربما الضياع عند اسقاطه على الواقع، و عندئذ يقع الاختلاف في وصف فكر ما بالتطرف. إننا بحاجة الى وضع ضوابط موضوعية، و معايير منهجية في هذا المجال، و إلا وقعنا فيما وقع فيه الكثيرون من الشطط على هذا المستوى. ألم يحدث أن كتّابا و مفكرين وصفوا جملة من أحكام الشريعة الإسلامية السمحاء بالتطرف، و هي جزء من منظومة الدين الإسلامي الحنيف الذي به وصف القرآن الكريم الأمة الإسلامية بأنها أمة وسط ؟. لا شك في أن وصف الإسلام كله أو بعضه بالتطرف لم يأت من محتوى مفهوم التطرف، و إنما جاء من إسقاط هذا المفهوم انطلاقا من نظرة مسبقة عن طبيعة الإعتدال في الفكر. وهذا ما نجده أيضا في نقد المدارس الفكرية الوضعية لبعضها، فالمعسكر الغربي كان يرى الفكر الشيوعي والإشتراكية الماركسية تطرفا، و في الوقت نفسه ترى المدرسة الماركسية في الرأسمالية الغربية و التركيز على حرية الفرد و مصالحه تطرفا فكريا[47].

فنحن حينما نتحدث عن آثار التطرف الفكري كظاهرة سلبية، أو كظاهرة نتفق على سلبيتها، نجد أنفسنا أمام موقفين:-

الموقف الأول:- أن ننظر الى التطرف الفكري نظرة تجريدية، كظاهرة بغض النظر عن إسقاطها على فكر ما، فننطلق من التسليم بوضوح المفهوم و شفافيته – و هو بهذا المستوى محل اتفاق، إذ لا يختلف اثنان في أن التطرف الفكري عبارة عن الإنحراف عن الاستقامة في الفكر والاعتدال في الفهم الأمر الذي ينجم عن فكر متطرف – بغض النظر عن إسقاطاته [48].

الموقف الثاني:- أن ننظر الى مفهوم التطرف من خلال مصداقه. و حينئذ لا بد لنا من أن نأخذ معيارا للاعتدال الفكري يتحدد على أساسه التطرف الفكري.

والموقف الأول يعطي للبحث قيمة شمولية لا تنحصر بمدرسة معينة، و إنما تنفتح عليها كل المدارس التي عرفها و سيعرفها الفكر الإنساني، بينما يعطي الموقف الثاني للبحث قيمة معنوية، فهو مضافا الى عدم ابتعاده عن تشخيص الواقع المتطرف فيكون أقدر على بيان سلبيات التطرف في ذلك الواقع بعينه و الذي قد تكون له من الخصوصيات ما يعكس سلبيات مضافة و متمايزة عن غيره، فإنه ينطلق من معيار يتحدد على أساسه المعتدل من المتطرف[49].

لاشك في أن التطرف الفكري إذا كان عبارة عن مجانبة الاستقامة في الفكر والاعتدال في الفهم، فهو أمر سلبي لا مجال للنقاش في سلبيته. لكننا لن نكتفي بإدراك سلبية التطرف الفكري على نحو الإجمال، و إنما نريد أن نعرض آثاره السلبية، كي نمارس عملية التوعية التي يحتاجها الفرد و المجتمع لتجنب السقوط في منحدر التطرف، و المحافظة على منهج الإستقامة و الاعتدال[50]

ونحن في مقام بيان الآثار السلبية للتطرف الفكري سوف نركّز على الآثار المحورية التي يمكن أن تندرج تحتها تفاصيل الآثار السلبية للتطرف الفكري، ذلك أن استقصاء التفصيلات ربما يكون متعذرا، علاوة على أنه غير منهجي، و المنهجي هو أن تُذكر المحاور الكلية الأساسية التي تبقى مفتوحة لاستيعاب التفاصيل ما خطر منها ببال و ما لم يخطر، و ما حدث منها و ما يستجد.

و أهم الآثار المحورية السلبية للتطرف الفكري هي

أولا:- الأثر الذاتي على المتطرف نفسه .

لقد خلق الله تعالى الإنسان في أحسن تقويم، و جعله سويَّ الخلقة سويَّ الذهن و الإدراك، و ميَّزه على مخلوقاته بالإرادة و بالعقل الذي ينبغي أن يقوده الى الإستقامة في التفكير. و لا شك في أن التطرف الفكري يجعل الشخص خارجا عن الاستقامة مخلا بموازينها، فيحدث الانفصام بين ما هو عليه، و ما ينبغي أن يكون عليه، الأمر الذي يترك عليه آثارا نفسية سيئة غائصة في اللاشعور النفسي، كما يصدِّع العلاقة بينه و بين المجتمع، وتتغير نظرته الى مجتمعه و الى أهل الاستقامة و تنقلب عنده الموازين و القيم، و ينظر الى الواقع نظرة شاذة خاطئة لا تتصف بالموضوعية. و بالتالي فالتطرف الفكري مرض يصاب به الفكر، و حالة سقيمة تجعل الإنسان في وضع غير طبيعي و غير سويّ. و كما أن الإنسان يعمل على المحافظة على صحته العقلية و الجسمية، ويدرك أن اعتلال العقل أو الجسم حالة مرضية، كذلك يجب أن ينظر الى التطرف الفكري باعتباره انحرافا عن الاستقامة في الفكر والاعتدال في الفهم، فهو حالة مرضية يعتلّ فيها الفكر، و يخرج بها الإنسان عن طبيعته ومن زاوية دينية، فإن التطرف الفكري يؤدي الى انحراف الإنسان عن المنهج الديني الصحيح، الأمر الذي ينعكس خللا في العقيدة، و إثما في السلوك يسقطه عن رضا الله عزّ و جلّ، و يجعله في معرض الحساب و العقاب الأخروي، و كفى بذلك خسرانا مبينا[51]

ثانيا:- الأثر السلوكي

من المقرر في علم الاجتماع و في علم النفس أن السلوك البشري مظهر للثقافة و انعكاس للفكر، و معنى ذلك أن التطرف الفكري لن يقف عند حدود الفكر، و إنما سينعكس على السلوك. وإذا كان التطرف الفكري حالة مرضية غير سوية في الفكر، فإن انعكاسه السلوكي سيكون بلا ريب مظهرا سلوكيا غير سويّ أيضا. وهذا المظهر السلوكي المرَضِي مضافا الى تداعياته السلبية في المحيط و المجتمع، سيكون قابلا للعدوى والانتشار الذي يوسع دائرة التداعيات، و ينفتح على مضاعفاتها و في ذلك خطر كبير على المجتمع. [52]

ثالثا:- الأثر السلبي على الأمن المجتمعي

إن العناصر المعيارية هي الأساس في تشكيل النظام الإجتماعي، و في استمراريته بحالة مستقرة. و العناصر

المعيارية كما تؤدي دورا إيجابيا بوجهها الإيجابي، كذلك تؤدي دورا سلبيا بوجهها السلبي فيما إذا كانت المعايير سلبية أو غير متوازنة.

والتطرف الفكري يخل بالنظام الاجتماعي و بالأمن المجتمعي لأنه يستند الى معايير سلبية بحكم انحرافه عن الاعتدال في الفهم والاستقامة في التفكير، و هو يحمل المعايير السلبية أيضا، فيكون له أثر تخريبي حيث تؤدي المعايير السلبية دورها في النظام الإجتماعي، و يشكل خطرا على العناصر المعيارية الإيجابية التي هي الأساس في نظام اجتماعي مستقر، و في أمن مجتمعي واقعي[53].

رابعا:- الأثر السلبي على المنظومة الفكرية و الاجتماعية

حينما يشق التطرف الفكري طريقه في المجتمع، و يتحول من حالة فردية الى حالة مجتمعية قد تأخذ شكل تيار في المجتمع أو فرقة أو تنظيم أو ما شاكل، فإنه يؤدي دورا سلبيا في خلط الأوراق، و التشويش على الحقائق، والتضليل و ضرب نسق القيم و المعايير، و هذا ما يسبب إشكالية قد تتحول الى فتنة في المجتمع، ربما تكون فتنة دينية أو سياسية أو ثقافية، و يوجه ضربة لما يسمى في علم الاجتماع بالإثنوميثودولوجي أي منهجية الجماعة [54].

إن المتتبع للتاريخ يجد أن المجتمعات المتنوعة لطالما عانت من انشقاقات ضربت وحدتها و تماسكها في الصميم نتيجة للتطرف الفكري. إن تاريخنا الإسلامي حافل بالمعاناة من انشقاقات أحدثها التطرف الفكري تصدع منها شمل الأمة الإسلامية.

المطلب الثالث: دوافع الارهاب

أ.الدوافع الشخصية للارهاب

باعتبار السلوك المنحرف يصدر عن انسان، فان علماء الجريمة عند بحثهم لدوافع هذا السلوك قد استرعى انتباههم مرتكب هذا السلوك وهو الانسان. فبدأوا في محاولة تفسير السلوك الاجرامي بارجاعه الى شخصية الانسان ذاته سواء في تكوينه العضوي الخارجي، او في تكوينه النفسي واصابته ببعض مظاهر الخلل والاضطراب النفسي، وقد حاولوا ايجاد العلاقة بين الجريمة وبعض الصفات الشخصية في الانسان مثل الوراثة والسن والجنس والعنصر (السلالة) والذكاء وبعض الامراض المختلفة،[55] ونظرا لخصوصية الارهاب، فان بعضا من هذه العوامل قد تمثل دوافع بالنسبة له، وليس جميعها، ومنها على سبيل المثال الذكاء، والعنصر والتكوين النفسي المرتبط ببعض الاختلالات العقلية

ب. دوافع مادية للارهاب

تمثل الجوانب المادية نسبة لا باس بها من الدوافع الكامنة وراء لجوء بعض الافراد الى الانشطة الارهابية فحين يثور التعارض بين الحاجة واشباعها، وحين تقصر الامكانيات المادية المتاحة عن تلبية متطلبات بعض الافراد وحاجياتهم، وحين توفر المنظمات الارهابية الفرص الملائمة لهؤلاء الاشخاص في اشباع الحاجات العديدة المثارة لديهم يتجه ذوي النفوس الضعيفة الى ممارسة الانشطة الارهابية من خلال منظمات الاجرام الارهابي[56].

ولنا في تأثير الجوانب المادية حديث اوسع نتطرق اليه عند الحديث عن دوافع الارهاب على المستوى الوطني.

ج. الارهاب والجوانب الوجدانية

تاثير وسائل الاعلام

لا يخفى دور وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية في الجريمة، حيث ان طريقة نشر انباء الجرائم وتفصيلاتها، وعرض افلام العنف والجريمة، وإظهار المجرم في معظم الاحيان بدور البطل والتركيز على الجانب الانساني فيه، وتضخيم المؤثرات النفسية المرتبطة بالحوادث الارهابية، والعرض الهزلي للمحاكمات القضائية للمجرمين، لا شك ان كل ذلك يهيء الظروف لارتكاب الجرائم واذكاء نار العنف والارهاب، فتستسهل الجريمة وترى ان ذلك امرا اعتياديا، فتكون الاستهانة بالقانون والعقوبات التي يتضمنها،.. الا ان دور الاعلام في الارهاب لا يقتصر فقط باعتباره دافعا ومحركا له، بل يؤدي الاعلام دوراً آخراً لا يقل اهمية عن دوره الاول يتمثل بوصفه وسيلة يستهدف الارهابي نشر قضيته من خلالها[57].

وقد اشار الامين العام السابق للامم المتحدة بطرس غالي الى اهمية وسائل الاعلام، لكونها تشكل احد الدوافع المهمة لفعل الارهاب، ولا سيما انها تمنح الارهابيين الدعاية التي يسعون إليها[58].

الخاتمة

1. إن مفهوم الجهاد في الإسلام هو مشتق من الجهد، والجهدُ وهو بذل الطاقة والمشقة، والاجتهاد أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة، ومنه قوله تعالى: (وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا) (العنكبوت 8). وبناءً على ذلك فإن كل جهد إنساني يبذل باسم الله في أي جانب من جوانب الحياة، بموجب شريعة الإسلام، يكون جهاداً شرعياً في سبيل الله، فبناء النفس، وتربية الأجيال تربية صالحة جهاد وبذل المال في سبيل الله وإحداث تنمية اجتماعية حضارية جهاد، والدفاع عن المقدسات جهاد، وهكذا....

2. من الخطأ الاعتقاد بأن الجهاد في الإسلام يعني القتال فحسب، وإنما الجهاد من خلال الفهم المقاصدي والحرفي لنصوص الكتاب والسُنة يعني الحركة والتعبير والبناء والتعاون على البر والتقوى والصالحات من الأعمال في مجالات الحياة الفردية والاجتماعية كافة، على أن القتال يُشكل الجانب الذي يتصل بالتعدي على الأمة وممتلكاتها، وإسقاط الطواغيت الذين يستلبون عقل الإنسان وروحه ويمنعونه من حق الاختيار الحر لعقيدة التوحيد وعبادة الله الواحد الأحد.

3. الأصل في حكم الجهاد أنه فرض كفاية، وقد يكون فرض عين، كما قد يكون مندوباً أو مباحاً أو مكروهاً أو حراماً على حسب الظروف والملابسات التي تحيط بالمسلمين، وغير المسلمين، وما بينهم من علاقات.

4. النصوص الشرعية على مشروعية الجهاد كلها تدل على الجهاد ضد الكفار لإعلاء كلمة الله بصورة مطلقة بغض النظر عن كون الكفار، معتدين وغير معتدين بحسب موقفهم من المسلمين، ما داموا يرفضون الدخول تحت حكم الإسلام، كلما كان ذلك ممكناً.

5. يوجد خلط واضح وخطير ومقصود بين حكم الجهاد في سبيل الله من جهة وبين الإرهاب المختص بالحرابة والبغي من جهة أخرى، والحقيقة إن لكل واحدٍ منهما دلالة خاصة لا تنطبق ولا تتشابه مع غيرها.

6. الفرار من القتال إثم كبير، وقد يتعرض مرتكبه لعقوبة القتل، ولكن هناك القليل من الحالات التي ذكرها الفقهاء توجب على المقاتل ترك القتال وذلك قد يكون للتحرف في القتال، أو التحيز إلى فئة معينة وغيرها من الأسباب التي ذكرها القرآن الكريم.

7. ينبغي تقدير قيمة الشهادة والشهداء، والاهتمام بأسرة الشهيد من بعده.

8. الحرب خدعة، فيجوز فيها استخدام الكذب والتضليل مع الأعداء، ما لم يترتب على ذلك عذر أو نقض للعهد، وبالإضافة إلى ذلك يجوز في الحرب أيضاً إثاره روح الرعب والرهبة في قلب العدو وذلك من خلال الإعلام الإسلامي الهادف.

9. دخول الأعداء في الإسلام ينهي حالة الحرب معهم، ويصبحون من جملة المسلمين في الحقوق والواجبات حسب أحكام الشرع، ويحرم الانتقام منهم بعد ذلك، كما لا يجوز مطالبتهم بالتعويض عن الأضرار التي تسببوا فيها حال قتالهم للمسلمين.

10 . يجوز عقد المعاهدات السلمية المؤقتة مع العدو، ويجوز تمديدها كلما انتهت بل قيد، تبعاً للضرورة أو المصلحة، كما يجوز عقد الأمان للأفراد من أهل الحرب، ويحرم الغدر بالعدو ما دام عقد المعاهدات أو الأمان . ساري المفعول.

11. إن فقه التمكين يعني دراسة أنواعه، وشروطه، وأسبابه، ومعوقاته، ومقوماته، من أجل الرجوع بالأمة إلى ما كانت عليه من السلطة والنفوذ والمكانة في الدنيا وتطبيق شرع الله عز وجل.

12. إن النصر والتمكين للمؤمنين لهُ وجوه عدة، وصور متنوعة من أهمها تبليغ الرسالة، وهزيمة الأعداء، وإقامة الدولة، وحرية المعتقد.

13. إن من أسباب التمكين المادية، الاهتمام بمبدأ التفرغ والتخصص، ومراكز البحوث والتخطيط والإدارة بالقوة الاقتصادية والإعداد الإعلامي.

14 . الإخلال بأسباب النصر وعدم مباشرتها، يجعلان سبباً للهزيمة في ذات الوقت.

15. أسباب النصر والهزيمة في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) هي ذات الأسباب في أيامنا هذهِ، وما زاد في هذهِ الأيام إلا ما خلفه التقدم العلمي والتكنولوجي . من وسائل وإمكانات وتغيير آلة الحرب.

16. أثيرت حول الإسلام كثير من الشبهات ومن ذلك هو انتشار الإسلام بالسنان ولم ينتشر باللسان، وهذا مُحال على هذا الدين العظيم، لما جاءَ به من أحكام الرحمة والإنسانية ولما لهذهِ الإحكام من تطبيقات كثيرة في مجتمعنا.

17 . بعض الأحكام قد يتغير حكمها من الإباحة إلى الكراهة والحُرمة وذلك بسبب ما طرأ من بعض النوازل على هذهِ الأحكام ومن ذلك ما جاء في أحكام الجهاد في سبيل الله تعالى.

الهوامش:

(1) ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين،لسان العرب، ج12 ص 140

(2) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، ج3 ص66

(3) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر،ج 3 ص133

(4) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي:احمد بن محمد بن علي، ص 62.
(5) القاموس المحيط، الفيروز آبادي،ج 1 ص286.
(6) محمد بن جمال الدين مكي العاملي: مسالك الإفهام، ج 3 ص 7.
(7) ابن عابدين: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، حاشية ابن عابدين، دار الفكر،ج 1 ص 121.
(8) علي الأحمدي، الجهاد في الإسلام،.ص 30.
(9) تبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالطوسي ،367/2.
(10) الشافعي، كتاب الأم، 4/ 84...
(11) الطوسي، التبيان، 2/ 201.
(12) محمد مهدي الآصفي، حوار في التسامح والعنف، دار الغدير، بيروت، 2001م ص28
(13) دكتورعبد الأمير كاظم زاهد، الصراع المسلح في الفكر العربي الإسلامي والفكر الغربي، ص 324.
(14) الجهاد حالاته المشروعة في القرآن، مرتضى مطهري، 2008 م،ص35.
(15) خليل رجب الكبيسي، السلام الدولي في الإسلام، ص 532.
(16) دكتور مصطفى الرافعي، الإسلام نظام إنساني، 1958م، ص 165.
(17) بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار: العلامة الشيخ محمّد باقر المجلسي . ج97 ص8
(18) مسلم الحسيني الحلي، الإسلام دين الوحدة، مجلة رسالة الإسلام، العدد (1).ص 113
(19) مجتمع اللاعنف، حسن السيد عز الدين بحر العلوم، ص 366.
(20) سعدي أبو حبيب، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، طبع ونشر إدارة إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1998: 278/1
(21) السلام العالمي والإسلام، سيد قطب، ص 18 – 19.
(22) نظام الحكم في الإسلام، هاشميون،، ص 422.
(23) الميزان، 10ج،ص114.
(24) احمد فؤاد محمود، اضواء على الثقافة الاسلامية، دار المحجة، بيروت، 2009 ص 76
(25) فاضل الظالمي، اهمية الجهاد في نشر الدعوة، دار الاميرة، بيروت، 2015 م ص 18
(26) المصدر نفسه ص 19
(27) المجلسي، محمد باقر، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول، ج 2 ص 144
(28) ألنوري، ميرزا حسين الطبري، مستدرك الوسائل، ص 261
(29) الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت328هـ)، الأصول من الكافي، ج 1 ص 279
(30) ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي،.ص 107
(31) علي الأحمدي، الجهاد في الإسلام، ص 30
(32) المصدر نفسه ص 31
(33) المجلسي، بحار الانوار، مصدر سابق، ج 97 ص 9
(34) عبد الكريم زيدان، الفرد والدولة في الشريعة الإسلامية، ص 53
(35) دكتور صادق أمين، الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية، عمان،.ص 80
(36)عباس شومان،عصمة الدم والمال في الفقه الإسلامي، سلسلة الدراسات الفقهية (3)، ص 173
(38) قاسم فاضل البغدادي، لا تظلموا الإسلام،.ص 81
(39) دكتور شوكت محمد عليان، التشريع الإسلامي والقانون الوضعي،.ص 66

(40) الشيرازي: صادق، السياسة من واقع الإسلام،.ص 192

(41) محمد علي بروّ العاملي، الإسلام والإرهاب والسلام،.ص 97

(42) محمد علي بروّ العاملي، الإسلام والإرهاب والسلام، مصدر سابق، ص 98

(43) مسلم الحسيني الحلي، الإسلام دين الوحدة، مجلة رسالة الإسلام، العدد (1).ص 113

(43) إمام حسنين خليل، الارهاب ودوافعه، دار البصائر، بيروت، 2009،ص 103.

(44) إمام حسنين خليل، الارهاب ودوافعه، مصدر سابق، ص 104

(45) حسنين المحمدي بوادي، التطرف والاجتهاد المشكلة والحل، ص 13

(46) المصدر نفسه ص 13

(47) حسنين المحمدي بوادي، الارهاب الفكري ، ص 13.

(48) دكتور نبيل لوقا بباوي، الارهاب صناعة غير اسلامية، ص57

(49) دكتور عبد الرحمن محمد العيسوي، سيكولوجية الارهاب، ص165

(50) حسن ابراهيم احمد، العنف من الطبيعة الى الثقافة، ط1، الناشر، سورية – دمشق، 2009، ص43

(51) دكتورهيثم عبد السلام محمد، مفهوم الارهاب والتطرف في الشريعة الاسلامية، ص48

(52) دكتور مصطفى محمود عفيفي، الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية والتطبيق، ص94

(53) دكتور سعدى محمد الخطيب، حرية المعتقد وأحكامها التشريعية وأحوالها التطبيقية وأهميتها في حوار الاديان، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت – لبنان، 2011، ص 51

(54) دكتور سعدى محمد الخطيب، حرية المعتقد وأحكامها التشريعية وأحوالها التطبيقية وأهميتها في حوار الاديان، ص 51

(55) تلعب العوامل الشخصية والنفسية دورا معينا في الإرهاب، حيث حددت ورقة عمل قدمت الى اللجنة الخاصة بالإرهاب– الامم المتحدة– هذه العوامل بأنها " الهروب من تنفيذ حكم معين أو التزامات معينة، وحب الظهور أو الشهرة أو الدعاية، أو الاستخفاف بالأنظمة والعقوبات الدولية، والجنون أو الاختلال العقلي، والحصول على مساعدات مادية لصالح أفراد أو مجموعات تعيش في ضنك أو في ظروف معيشية صعبة.

(56) عبد الناصر حريز، الإرهاب السياسي، مكتبة مدبولي – القاهرة – ط1 – 1996، ص 195.

(57) عبد الناصر حريز، النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي، دراسة مقارنة مع النازية والفاشية والنظام العنصري في جنوب أفريقيا، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1997، ص 62 .

(58) دكتور بطرس غالي، كلمة في افتتاح مؤتمر شرم الشيخ حول ما يسمى بالإرهاب في 13 آذار، مجلة السياسة الدولية، العدد 127 – كانون الثاني 1997، ص 337.

المصادر والمراجع:

1. ابن عابدين: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، حاشية ابن عابدين،ط الحلبي، دار الفكر،1252هـ
2. ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين،لسان العرب، دار صادر،1998م
3. احمد فؤاد محمود، اضواء على الثقافة الاسلامية، دار المحجة، بيروت، 2009
4. ألنوري، ميرزا حسين الطبري، مستدرك الوسائل.
5. إمام حسنين خليل، الارهاب ودوافعه، دار البصائر، بيروت، 2009
6. حسن ابراهيم احمد، العنف من الطبيعة الى الثقافة، ط1، الناشر، سورية – دمشق، 2009،

7. حسن: عز الدين بحر العلوم، مجتمع اللاعنف، دار الزهراء،2005م
8. حسنين المحمدي بوادي، التطرف والاجتهاد المشكلة والحل،ط1،دار الفكر الجامعي، الاسكندرية،2006م.
9. خليل رجب الكبيسي، السلام الدولي في الإسلام، جامعة الانبار، نشردار امجد،2019م.
10. دكتور بطرس غالي، كلمة في افتتاح مؤتمر شرم الشيخ حول ما يسمى بالإرهاب في 13 آذار، مجلة السياسة الدولية، العدد 127 – كانون الثاني 1997 .
11. سعدى محمد الخطيب، حرية المعتقد وأحكامها التشريعية وأحوالها التطبيقية وأهميتها في حوار الاديان، منشورات الجلبي،2010م.
12. سعدي أبو حبيب، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، طبع ونشر إدارة إحياء التراث الإسلامي، بيروت، 1998
13. سيد قطب: السلام العالمي والإسلام، نشر دار الشروق، ط1،2007م.
14. الشافعي:ابو عبد الله محمد بن ادريس، كتاب الأم، ط2، دار الفكر– بيروت، 204هـ.
15. شوكت محمد عليان، التشريع الإسلامي والقانون الوضعي، دار الشواف،جامعة ميشغان،1996م.
16. الشيرازي: صادق، السياسة من واقع الإسلام، نشر دار العلوم، 2021م
17. صادق أمين، الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية، عمان، 1998م
18. الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، داراحياء التراث العربي،بيروت
19. ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي،مكتبة عين الجامعة،نشر دار النفائس،بيروت،1998م.
20. عباس شومان،عصمة الدم والمال في الفقه الإسلامي، سلسلة الدراسات الفقهية (3).1996م
21. عبد الأمير كاظم زاهد، الصراع المسلح في الفكر العربي الإسلامي والفكر الغربي، نشربيت الحكمة،2017م.
22. عبد الرحمن محمد العيسوي، سيكولوجية الارهاب، نشر الحلبي، 2005م
23. عبد الكريم زيدان، الفرد والدولة في الشريعة الإسلامية.
24. عبد الناصر حريز، الإرهاب السياسي، مكتبة مدبولي – القاهرة – ط1 – م1996
25. علي الأحمدي: الجهاد في الإسلام، 2019 م
26. فاضل الظالمي: اهمية الجهاد في نشر الدعوة، دار الاميرة، بيروت، 2015 م
27. الفراهيدي: الخليل بن أحمد، العين،نشر دار الهلال،القاهرة، ط1، 1995م
28. الفيومي:احمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية– بيروت،ط1، 770هـ.
29. قاسم فاضل البغدادي، لا تظلموا الإسلام،.
30. القاموس المحيط، الفيروز آبادي،
31. الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي (ت328هـ)، الأصول من الكافي.

32. المجلسي: محمّد باقر، بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار الاحياء، بيروت،ط1998،2م.
33. المجلسي، محمد باقر، مرآة العقول في شرح أخبار الرسول،
34. محمد بن جمال الدين مكي العاملي: مسالك الإفهام،
35. محمد علي بروّ العاملي، الإسلام والإرهاب والسلام،
36. محمد مهدي الآصفي، حوار في التسامح والعنف، دار الغدير، بيروت، 2001م
37. مرتضى مطهري: الجهاد حالاته المشروعة في القرآن، 2008 م.
38. مسلم الحسيني الحلي، الإسلام دين الوحدة، مجلة رسالة الإسلام، العدد (1).
39. مصطفىٰ الرافعي، الإسلام نظام إنساني، 1958م.
40. مصطفى محمود عفيفي، الحقوق المعنوية للإنسان بين النظرية والتطبيق، دار الفكر العربي،ط1، 1990م.
41. الميزان في تفسير القران، السيد محمد حسين الطباطبائي، دارالمعرفة، بيروت
42. نبيل لوقا بباوي، الارهاب صناعة غير اسلامية، نشر دار النهضة،2004م.
43. نظام الحكم في الإسلام، هاشميون.
44. هيثم عبد السلام محمد، مفهوم الارهاب والتطرف في الشريعة الاسلامية،جامعة واسط،2003م.